[146] بل هما من مقدماته كما هو مصرح به في آخر الكلام، فيكون وجه جمع حسن بين الاخبار. قوله عليه السلام: " ولان أصل الايمان " الظاهر أنه تعليل لتكرير كل من الشهادتين، و في بعض نسخ العيون شهادتين بدون تكرار، فيحتمل أن يكون تعليلا آخر لاصل الشهادتين، وتلك العلل مناسبات لاتعقل فيها المناقشات التي تكون في المقامات البرهانية. وقوله عليه السلام: " فإذا أقر " علة للاكتفاء بالشهادتين، وحاصله أن الاقرار بهما يستلزم الاقرار بسائر العقايد الايمانية، لانهما مما أخبر به الرسول صلى ا عليه وآله عن ا تعالى ضرورة، فالاقرار بهما يستلزم الاقرار بالجميع. قوله عليه السلام: " وأخر بعدها أربعا " لعل حاصله أنه جعل أربع كلمات من التكبير والتهليل قبل ذكر الصلاة توطئة وتمهيدا لها، وبعدها أربعا تعليلا وتأكيدا لها بأنها سبب للفلاح وخير الاعمال، وقوله عليه السلام: " حثا على البر " لعله إشارة إلى أن الفلاح يشمل غير الصلاة من البر أيضا أو إشارة إلى ما في بطن الفلاح وخير العمل وسرهما من بر فاطمة وولاية الائمة من ذريتها وبعلها صلوات ا عليهم كما مر. قوله عليه السلام: " وليختم كلامه " في العلل " بذكر ا وتحميده كما فتحه بذكره وتحميده ". أقول: ذكر التحميد لبيان أن في ضمن التكبير والتهليل يتحقق الحمد والثناء والشكر على النعماء ثم إنه يدل على أن التهليل أفضل من التسبيح والتحميد، لاشتماله عليهما مع زيادة فتفطن. 40 - ثواب الاعمال: عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد الاشعري، عن محمد بن علي، عن مصعب بن سلام، عن سعد بن طريف، عن أبي جعفر عليه السلام قال: من أذن سبع سنين محتسبا جاء يوم القيامة ولا ذنب له (1). ومنه: عن أبيه، عن سعد بن عبد ا، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير

_____ (1) ثواب الاعمال ص 29.